

البرهان الفارض لقول المعارض
لأبي نصر هبة الله
عبد الوهاب أحمد بن عربشاه الحنفي
ت ٩٠١ هـ (دراسة وتحقيق)

اعداد

أ.م.د. سليم حامد نصار الهيتي

Assist Prof. Dr. Salim Hamed Nassar Al - Hiti

تدريسي على ملاك كلية العلوم الإسلامية
قسم العقيدة والفكر الإسلامي / جامعة الأنبار

Salim.hamed@uoanbar.edu.iq

الملخص

يتناول هذا البحث تحقيق ودراسة رسالة فقهية متخصصة في أحكام الوقف، لأحد اعلام القرن التاسع الهجري والذي ذاع صيته في مشارق الأرض ومغاربها، والرسالة تناولت موضوع الوقف وهو من الموضوعات ذات الأهمية البالغة في الفقه الإسلامي لما يمثلها الوقف من دور محوري في تعزيز التكافل الاجتماعي وتنمية الموارد الاقتصادية للأمة. وقد عنون الشيخ رسالته ب(البرهان الفارض لقول المعارض)، اعتمد الباحث في تحقيق هذه الرسالة على منهج علمي يقوم على نسخ المخطوط، وإثبات نسبته للمؤلف وبيان مصادر المؤلف في شرحه، وتوثيق النصوص، مع العناية بضبط المصطلحات الفقهية وتخريج الأحاديث والآثار.

أظهرت نتائج البحث أن المؤلف تناول هذه المسائل بعمق واستدلال رصين، وأن نسخ الرسالة، بالرغم من انها فريدة تتميز بحسن العرض والترتيب. أسفر التحقيق عن إبراز نص دقيق أقرب ما يكون إلى ما كتبه المؤلف، مع توضيح السقط والتحريف في بعض المواضع، وتحقيق النقول الفقهية المعتمدة لديه.

الكلمات المفتاحية: عربشاه، الوقف، مخطوط، البرهان الفارض.

Summary:

This research examines a specialized legal treatise on endowments (waqf) by a prominent scholar of the ninth century AH, whose reputation spread far and wide. The treatise addresses the topic of endowments, a crucial issue in Islamic jurisprudence due to its pivotal role in social solidarity and the economic resources it provides. The sheikh titled his treatise... In (The compelling proof for the opponent's statement), the researcher relied in verifying this message on a scientific method based on copying the manuscript, establishing its attribution to the author, clarifying the author's sources in his explanation, and documenting the texts, while taking care to correct the jurisprudential terms and verifying the hadiths and narrations.

The research revealed that the author addressed these issues with depth and sound reasoning, and that the manuscripts, despite their uniqueness, are distinguished by their excellent presentation and organization. The investigation yielded a precise text that closely resembles the author's original writing, clarifying omissions and distortions in certain places, and verifying the legal sources he relied upon.

Keywords: Arabshah, Waqf, Manuscript, Al - Burhan Al - Fard.

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً كما يحب ربنا، ويرضى، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله حمداً يملأ السموات، والأرض، وما بينهما وما شاء ربنا من شيء، والصلاة والسلام على خير الأنام، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فلما كان علم الفقه من أجل العلوم، وأفضل القرب، وأهم أنواع الخير، وأكد العبادات، وأولى ما تنفق فيه نفائس الأوقات، إذ ندب البارئ جلت قدرته إليه قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ «التوبة ١٢٢».

كما نوه المصطفى (صلى الله عليه وسلم) بشرف من يبذل الجهد في طلب العلم الشرعي إذ قال: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ^(١)).

أهمية الدراسة:

- أولاً: أهمية الكتاب وقيمته العلمية، إذ إنها رسالة في بيان مسألة من مسائل الفقه الاسلامي ..

- ثانياً: اختيار المؤلف للألفاظ السهلة مع ذكره للمصادر التي استقى منها هذه المعلومات، وحسن عرضه لمادة رسالته، وإيضاحه بأسلوب علمي رصين مع غوص على معان دقيقة، وأمانة علمية فائقة.

- ثالثاً: عنايته بتقرير الأحكام وتوضيحها وتصحيح الروايات، ونقله لأقوال علماء مذهبه.

أهداف الدراسة:

أولاً: إنّ كثيراً من الكتب المخطوطة لم تحقق بعد، ونحن بلا شك بحاجة إلى إخراج هذه الكنوز الدفينة، والكشف عن هذه الذخيرة الهائلة، والرصيد الضخم من هذا التراث، الذي لا يزال حبيس المكتبات، فمن خلاله نستطيع التعرف على كتب فقهاءنا، وطرقهم في التأليف

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من يريد الله به خيراً يفقهه في الدين (١ / ٣٩) رقم الحديث (٧١)، الكتاب: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت، ٢٥٦هـ) تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر دار طوق النجاة، ط ١ (الطبعة، ١٤٢٢هـ).

والاستنباط، وتأسيس القواعد الشرعية، فرأيت أن أضيف إلى المكتبة الإسلامية ما أرجو أن ينتفع به طلاب العلم.

ثانياً: إن إخراج تلك الكتب محققة هو شيء من الوفاء لأصحابها من العلماء الذين بذلوا غاية الوسع، واستفروا الطاقة في تدوينها، وتأليفها، وقبل ذلك في طلب وتحقيق ما فيها من العلوم والفنون في زمان شديد، وظروف قاسية، فمن حقهم على من بعدهم من طلاب العلم أن تحقق كتبهم، ويخرج ما اندرس من آثارهم، ليحيا ذكرهم، وليمتد نفعهم.

مشكلة الدراسة:

- ١ - القسم الدراسي، وعلى ماذا يشتمل.
- ٢ - كيفية تحقيق المخطوط، تحقيقاً علمياً، وإخراج النص إخراجاً بحسب الضوابط العلمية.

اسئلة الدراسة:

- من هو ابن عربشاه؟
- ما الحياة الشخصية والعلمية للمؤلف؟
- ما المنهج المتبع في التحقيق؟
- على كم نسخة كانت المقابلة؟
- كيف أثبت نسبة المخطوط للمؤلف؟
- ما المصادر التي استعملها الشارح في شرحه.

حدود الدراسة:

حدود الرسالة (الرسالة بأكملها)

الدراسات السابقة:

بعد التحري والتقصي لم اعثر على تحقيق لهذه الرسالة

خطة البحث:

تم تقسيم البحث إلى:

أولاً: المقدمة:

وتشتمل على: حمد الله تعالى والثناء عليه بما هو أهله، وأهمية تحقيق المخطوطات وأسباب

اختيار الموضوع، وخطة البحث، والصعوبات.

ثانيًا: أما القسم الدراسي : فمقسّم على قسمين :
القسم الأول منه : مقسّم على مبحث فيه ثلاثة مطالب :
المطلب الأول : الحياة الشخصية للمؤلف .
المطلب الثاني : الحياة العلمية للمؤلف .
المطلب الثالث : التعريف بالمخطوط .
أمّا القسم الثاني : فكان للنصّ المحقّق .
وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين ، وصلّى الله وسلّم على سيدنا محمدٍ وعلى آله
وصحبه أجمعين .

المبحث الأول التعريف بالمؤلف

المطلب الأول: الحياة الشخصية للمؤلف.

أولاً: اسمه ونسبه ولقبه: عبد الوهاب بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم التاج بن الشهاب الطرخاني ثم الدمشقي الحنفي نزيل القاهرة ويعرف كأبيه بابن عربشاه^(١). ولادته ونشأته: ولد في يوم الثلاثاء ثامن عشرين شوال سنة (٨١٣هـ)، بحاج طرخان من دشت قبجاق، ثم تحول منها مع أبيه إلى توفات، ثم إلى حلب ثم إلى الشام وقرأ القرآن وغيره، وتدرّب بأبيه في العربية والفقه وغيرهما.

وكان في ابتداء أمره شاهداً، وبلغ من صناعة الشهادة غاية الدهاء، وكان فقيراً، فحصلت له ثروة وجاه، ونظم في مذهب الحنفية كتاباً كبيراً، ثم ولي قضاء قضاة دمشق في رجب سنة (٨٨٤هـ)، ثم عزل في شوال سنة خمس، ثم سافر إلى مصر، فولّي مشيخة الصّرعتمشية بها إلى أن توفي في خامس عشر رجب بها^(٢).

ثالثاً اشتغاله بالعلم ووظائفه: قال السخاوي رحمه الله: (وكتب الخط الحسن علي شرف بن أميراً وناب في قضاء دمشق والقاهرة مدة ثم استقل به في دمشق ثامن عشر رجب سنة أربع وثمانين عوضاً عن ابن عبد البذل، ثم قدم القاهرة مكثراً التشكي من الديون التي تحملها بسببه فلم يلبث أن شغل تدريس الفقه بالصرعتمشية بإعطاء مدرستها الصلاح الطرابلسي الأشرفية بربساي فقرر فيه وكان يبالغ في التلطف بجماعتها ثم كاد أن يستقر في قضاء مصر لما قبحت سيرة ابن المغربي الغزي سيما وقد عارضه في مسألة وصنف فيها جزءاً سماه البرهان الفارض لقول المعارض وافقه على مقالة فيه غيره وتخاصنا بحضرة السلطان مرة بعد أخرى فما تم وكانت

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، ٦ / ١٦٩.

(٢) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ) حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ١٠ / ٦٩.

الخيرة، وقد قصدني غير مرة وذكر لي أنه عمل دلائل الإنصاف نظم مسائل طريقة الخلاف فزاد على خمس وعشرين ألف بيت وكذا له الإرشاد المفيد لخالص التوحيد نظم أيضا وشفاء الكليم مدح النبي الكريم كتبه لي بخطه وسمعتة من لفظه مع غيره من نظمه ونثره والجوهر المنضد في علم الخليل بن أحمد وفتح العبير من فتح الخبير في علم التعبير نحو أربعة آلاف بيت عملهما بالقاهرة^(١).

المطلب الثاني: حياة المؤلف العلمية:

أولاً: شيوخه:

١ - الشهاب بن الحبال: أحمد بن علي بن عبد الله بن حاتم بن محمد بن عمر بن يوسف الشهاب بن العلاء الطرابلسي الأصل الحنبلي ويعرف بابن الحبال، ولد سنة تسع وأربعين وسبعمائة وتفقه واشتغل قديماً وسمع الحديث من عمه الجمال يوسف وكان مع القائمين في إزالة دولة الظاهر برقوق^(٢).

٢ - عائشة ابنة الشرائحي قرأ عليها الفقه.

٣ - أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن محمد الشهاب الحمصي، ولد في ثالث جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة كما كتبه بخطه وكتب على استدعاء وأثبتته البقاعي في شيوخه، مات في أواخر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ودفن بمقبرة باب توما وكانت جنازته حافلة^(٣).

ثانياً: تلاميذه:

١ - العلاء الصيرفي: علي بن عثمان بن عمر، أبو الحسن، علاء الدين، ابن الصيرفي: فقيه شافعي، من أهل دمشق، مولداً ووفاء. زار القاهرة سنة ٨٠٣ هـ وناب في الحكم في أواخر عمره. من كتبه « الوصول إلى ما في الرافعي من الأصول »^(٤).

(١) الضوء اللامع، ٢ / ٢٦.

(٢) الضوء اللامع، ٢ / ٢٦.

(٣) الضوء اللامع، ٢ / ١٧٢.

(٤) شذرات الذهب ٧: ٢٥٢ والضوء اللامع ٥: ٢٥٩.

٢ - المحيوي المصري التبائي، يحيى بن محمد بن أحمد المحيوي الدماطي: فقيه شافعي. من أهل القاهرة. ولد بها، وتوفي راجعا من الحج، في «وادي عنتر». له «شرح تنقيح اللباب» في الفقه توفي سنة (٨٧٩هـ)^(١).

٣ - فرج بن محمد بن محمد الزين بن الأمير ناصر الدين الحموي الشافعي أخو صاحبنا الجمال محمد الحنفي الآتي ويعرف بابن السابق. ولد في شوال سنة ثلاث عشرة وثمانمائة بحماة ونشأ بها فحفظ القرآن والبهجة الوردية والكافية وأخذ في الفقه ببلده عن الزين بن الخرزى وبحمص عن البرهان النقيراوي وقرأ في النحو والصرف مع قطعة من المنهاج الأصلي على حسن الهندي والكافية على الشمس الأندلسي حين كان قاضي حماة ومنظومة في الكتابة على ناظمها النور بن خطيب الدهشة والخزرجية على الشهاب بن عربشاه وباشر التوقيع ببلده عند عمه ثم استقل بكتابة سرها عوضا عنه فدام ثلاث عشرة سنة وعرض عليه قضاء الشافعية فيها في سنة ثمان وستين فتمنع ثم أشير عليه بالقبول فأجاب وحمدت مباشرته وتعفف عن الأوقاف ثم أعرض عنه ثم أعيد، وقدم القاهرة في حياة أخيه وبعده غير مرة واجتمعت به مرارا، وذكر لي أن أول قدومه لها في سنة ثلاث وخمسين وهو إنسان حسن سليم الفطرة محب في الحديث وأهله راغب في مطالعة التاريخ والأدبيات بحيث أفرد ملوك بلده^(٢).

ثالثاً: مؤلفاته:

١ - البرهان الفارض لقول المعارض = الرد علي ابن المغربي الغزي^(٣)

٢ - الإرشاد المفيد لخالص التوحيد وهو مخطوط^(٤).

٣ - أشرف الأنساب وهو مخطوط^(٥).

(١) الضوء اللامع ١٠: ٢٤٤ - ٢٤٦.

(٢) الضوء اللامع، ٦ / ١٦٩.

(٣) وهو موضوع دراستنا. ينظر: معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)» إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، ٣ / ١٩٢٠.

(٤) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦ هـ) دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م، ٤ / ١٨٠؛ معجم التاريخ، ٣ / ١٩٢٠.

(٥) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الأعلام، ٤ / ١٨١؛ الجامع للأعلام والمؤلفات: د. صلاح محمد أبو الحاج، الناشر: مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، الطبعة: الأولى، ١ / ١٢٢.

- ٤ - أشرف الرسائل وأظرف المسائل وهو مخطوط^(١) .
- ٥ - الجواهر المنضد في علم الخليل بن أحمد « عروض وهو مخطوط^(٢) »
- ٦ - دلائل الإنصاف نظم مسائل الخلاف « أكثر من ٢٥ ألف بيت وهو مخطوط^(٣) » .
- ٧ - روضة الرائض في علم الفرائض « أجوزة، وشرحها وهو مخطوط^(٤) » .
- ٨ - شفاء الكليم بمدح النبي الكريم « نظم وهو مخطوط^(٥) » .
- ٩ - كشف الكروب وهو مخطوط^(٦) .
- ١٠ - لطائف الحكم وهو مخطوط^(٧) .
- ١١ - مرشد الناسك وهو مخطوط^(٨) .
- ١٢ - الجواهر الوضوية وهو مخطوط^(٩) .
- ١٣ - نفح العبير « في تعبير الأحلام، منظومة في نحو ٤٠٠٠ بيت وهو مخطوط^(١٠) » .
- رابعاً: وفاته: توفي قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن العلامة شهاب الدين أحمد بن محمد بن عرب شاه الحنفي سنة (٩٠١هـ)^(١١) .

(١) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١؛ الجامع للأعلام والمؤلفات، ١ / ١٢٢ .

(٢) كشف الظنون، ١ / ٦٢٠؛ هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(٣) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(٤) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(٥) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(٦) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(٧) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(٨) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(٩) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(١٠) هدية العارفين، ١ / ٦٤٠؛ الاعلام، ٤ / ١٨١

(١١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ١٠ / ٦٩ .

المبحث الثاني التعريف بالمخطوط

المطلب الأول: إثبات نسبة المخطوط للمؤلف ومصادره:
أولاً: إثبات نسبة المخطوط للمؤلف.

- ١ - كتب على غلاف المخطوط اسم المخطوط واسم المؤلف.
- ٢ - نسه إليه صاحب كتاب الضوء اللامع بقوله (وَكَانَ يُبَالِغُ فِي التَّلَطُّفِ بِجَمَاعَتِهَا ثُمَّ كَادَ أَنْ يَسْتَقَرَّ فِي قَضَاءِ مِصْرَ لَمَّا قَبَحَتْ سِيرَةُ ابْنِ الْمَغْرِبِيِّ الْغَزِّيِّ سِيَمًا وَقَدْ عَارَضَهُ فِي مَسْئَلَةِ وَصْنِهَا فِيهَا جُزْءًا سَمَّاهُ الْبُرْهَانَ الْفَارِضَ لِقَوْلِ الْمَعَارِضِ وَافَقَهُ عَلَى مَقَالَةٍ فِيهِ غَيْرُهُ)^(١).
- ٣ - نسبه إليه قرّة بلوط في كتابه معجم التاريخ^(٢).

ثانياً: مصادر المؤلف:

اعتمد الشيخ رحمه الله في رسالته على عدد من الكتب الفتاوى منها ما صرح بها ومنها ما لم يصرح به: ومن أبرز المصادر التي صرح بها:

- ١ - الفتاوى الظهيرية، ظهير الدين؛ محمد بن أحمد بن عمر البخاري، أبو بكر، ظهير الدين (ت ٦١٩هـ).

٢ - أحكام الوقف، هلال بن يحيى بن مسلم الرأي البصري ٢٤٥هـ.

٣ - الفتاوى التاتارخانية: عالم بن العلاء الاندريتي الدهوي الهندي، ت ٨٦٧هـ،

المطلب الثاني: منهجي في التحقيق ووصف النسخ الخطية ونماذج من المخطوط
أولاً: منهجي في التحقيق: -

كان عملي في تحقيق هذه الرسالة متمثلاً بالأمر الآتي:

- ١ - التثبت من النسخة الخطية.

(١) الضوء اللامع، ٥ / ٩٧.

(٢) معجم تاريخ التراث، ٣ / ١٩٢٠.

٢ - قمت بنسخ النص، وإعادة كتابته، وضبط ألفاظه وفق قواعد الإملاء الحديثة، وعلامات الترقيم بوضع النقطة، والنقطتين، والفاصلة، والفاصلة المنقوطة، وغيرها، ونسقت النص على وفق سياق الجمل، والعبارات خدمة للنص.

٣ - كتبت الآيات القرآنية بالرسم العثماني وبين قوسين مزهرين ❀ ❀، وأشرت إلى اسم السورة ورقم الآية في الهامش، ولم أفرّق بين كونها آية كاملة، أو جزءاً منها؛ لوضوح ذلك.

٤ - درجة الأحاديث الواردة في الكتاب في ضوء أقوال أئمة كتب الحديث، والمشهورة في كتب التخرّيج.

٥. بيان معاني المصطلحات، وذلك بالرجوع إلى أمات الكتب المعتبرة في كل علم.

٦ بيان معاني الألفاظ الغريبة التي وردت في المخطوط، وذلك بالرجوع إلى كتب اللغة المعتمدة.

٧. ترجمت للأعلام الواردة في جميع الرسالة ترجمة موجزة أول ورودها.

٨. ترجمت الكتب التي ذكرت في المخطوط،

٩. لم أترجم في القسم الدراسي للأنبياء عليهم السلام ولا للخلفاء الراشدين الأربعة (رضي الله عنهم) ولا للمذاهب الأربعة (رحمهم الله).

١٠. إذا كان هناك خطأ في نسخ الآيات صححتها من غير أن أشير إلى تصحيحها.

١١ إذا كان هناك أخطاء نحوية في المخطوط «وهو أمر نادر» صححتها من غير أن أشير إليها، حرصاً مني على عدم تثقيل الهوامش بما لا فائدة فيه.

١٢ وضعت قبل كل الخ ثلاث نقاط. . . وبدون فصل عن كلمة الخ.

١٣ عرّفت بالمدن والبلدان التي تم ذكرها في المخطوط، واعتمدت على مصادر قديمة وحديثة في تعريفها.

١٤ عزوت أقوال العلماء إلى المصادر التي ينقل عنها، وإذا لم أجدها عزوته إلى الكتب المتقدمة في الفقه.

ثانياً: وصف النسخ الخطية:

المخطوط نسخة فريدة، لم اعثر لها على نسخة ثانية.

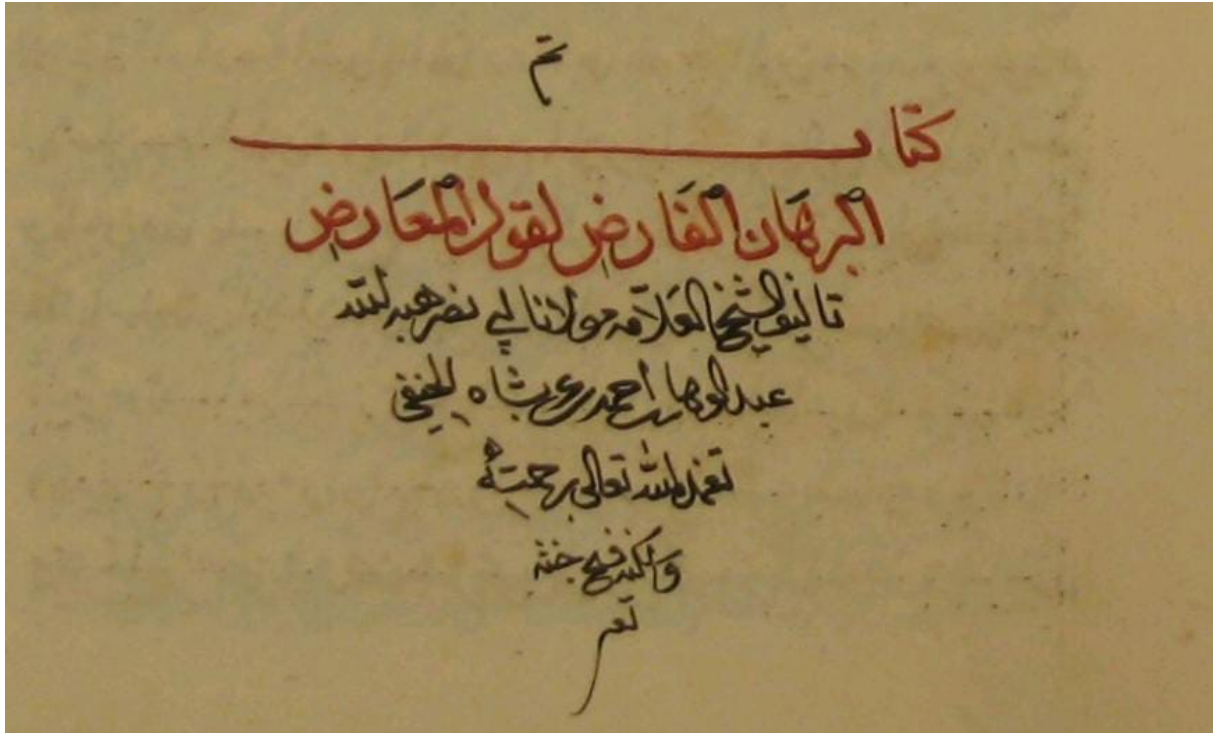
١ - اسم المكتبة: عاطف أفندي.

٢ - بلد المكتبة: تركيا.

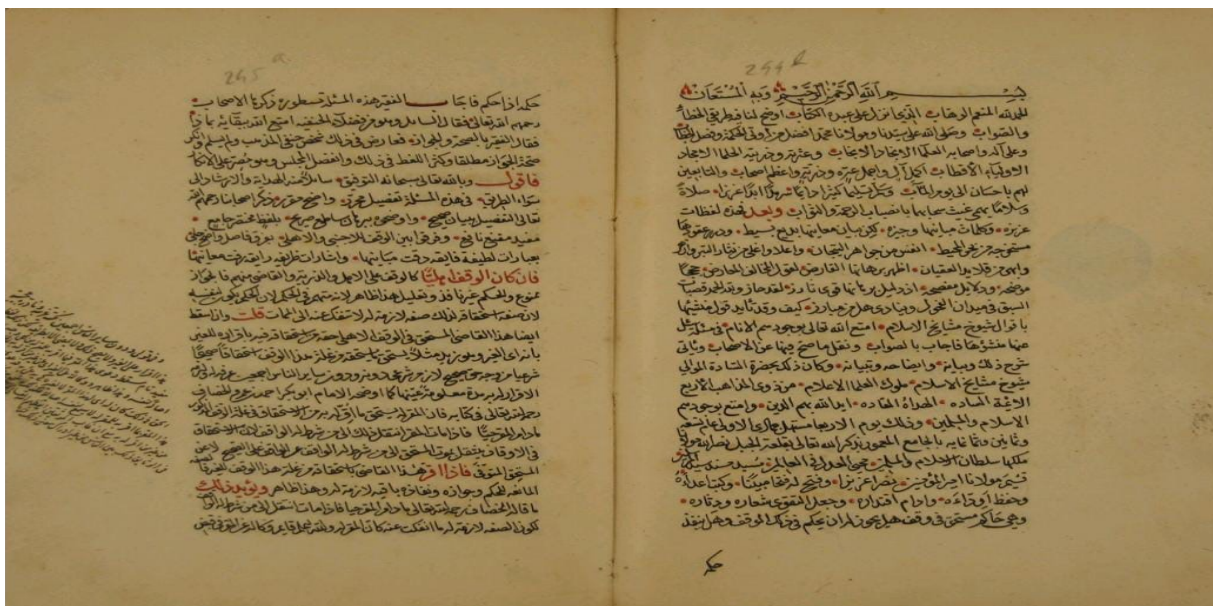
- ٣ - رقم الحفظ: ٨٣٨
- ٤ - عدد الواح ٣.
- ٥ - نوع الخط: نسخ.
- ٦ - عدد الاسطر: ٢١.
- ٧ - عدد الكلمات: ١١.
- ٨ - ملاحظة: كتب في نهاية الرسالة، نقلت هذه الرسالة من خط مصنفها رحمه الله.

ثالثاً: نماذج من المخطوط

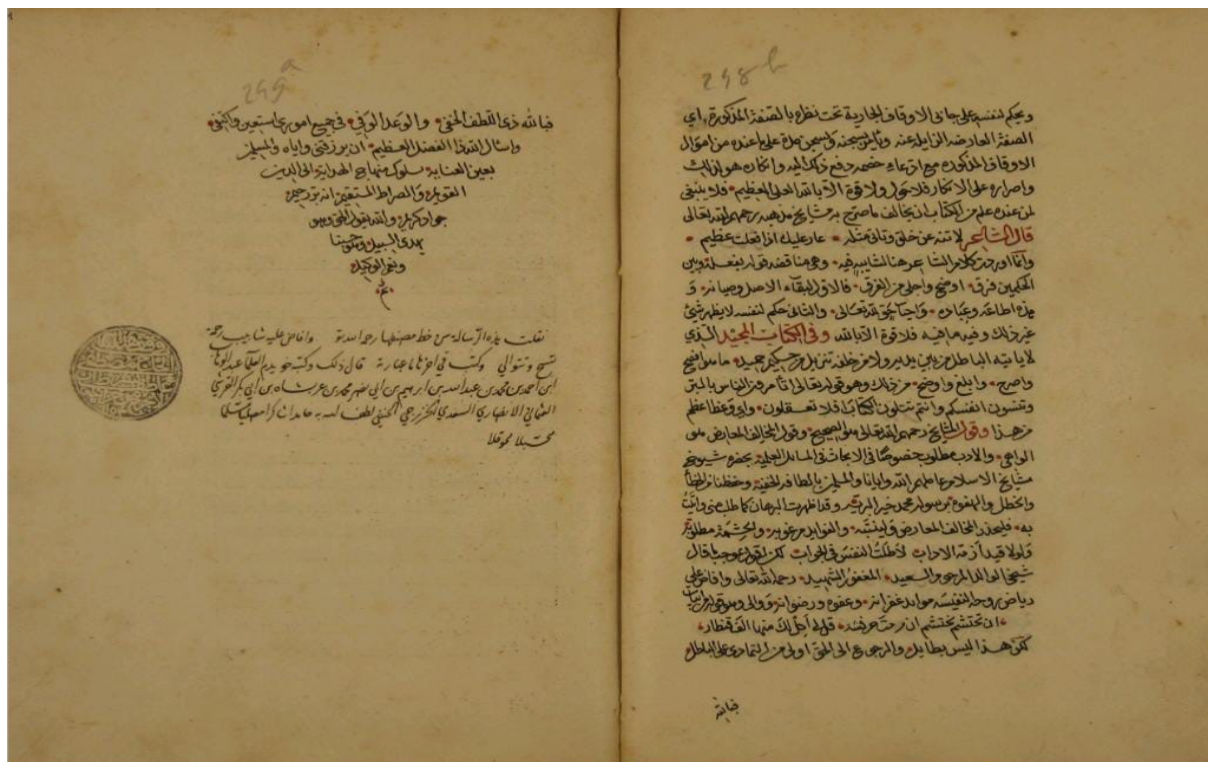
غلاف المخطوط



اللوحة الأولى



اللوحه الأخيرة



النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه المستعان الحمد لله المنعم الوهاب، الذي أنزل على عبده الكتاب أوضح لنا في طريقي الخطأ، والصواب وصلى الله على سيدنا ومولانا مُحَمَّدٍ أَفْضَل من أوتي الحكمة وفصل الخطاب، وعلى آله وأصحابه العلماء الأتجاد الأنجاب وعترته وذريته الحُلماء الأمجاد الأولياء الأقطاب، أكمل آل وأجمل عترة وذرية، وأعظم أصحاب والتابعين لهم بإحسان إلى يوم المآب وسلم تسليماً كثيراً دائماً سرمداً^(١) أبداً عزيزاً صلاة وسلاماً بهما غيث سحابها بانصباب الرحمة والثواب.

وبعد فهذه لفظات عزيزة، وكلمات مبانيها وجيزة، لكن بيان معانيها بديع بسيط، ودرر عقودها مستخرجة من بحر المحيط، أنفس من جواهر البحار، وأعلا وأغلا من نثار التبر^(٢) وازهر، وأبهى من قلائد العقيان^(٣)، اظهر برهانها الفارض^(٤)، لقول المخالف المعارض، حججاً موضحة، ودلائل مفصحة، إذ دليل برهانها قوي نادر، لقد حاز ولله الحمد قصبات السبق^(٥) في ميدان

(١) السَّرْمَدُ دَوَامُ الْأَزْمَانِ فِي التَّنْزِيلِ {قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا} القصص ٧١، المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هندائي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، ٨ / ٦٤٩.

(٢) التَّبَرُّ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ قَبْلَ أَنْ يُعْمَلَا. وَيُقَالُ: كُلُّ جَوْهَرٍ قَبْلَ أَنْ يُسْتَعْمَلَ تَبَرٌّ مِنَ النَّحَاسِ وَالصُّفْرِ. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ٨ / ١١٧.

(٣) (الْعُقَيَّانُ) الذَّهَبُ الْخَالِصُ. قِيلَ: هُوَ مَا يُنْبِتُ نَبَاتًا وَلَيْسَ مِمَّا يُحْصَلُ مِنَ الْحِجَارَةِ. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ، ٤ / ٧٧.

(٤) الفارض: الْكَبِيرُ. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ٣ / ١٠٩٨.

(٥) هذا مثل مضروب للتقدم والتبريز على الأكفاء في كل شيء. وأصله أنهم كانوا إذا تسابقوا إلى غاية من الغايات، وخطروا على ذلك، وضعوا الخطر على رأس قسبة وركزوها في الغاية التي يتحارون إليها، فمن سبق إليها أخذها، فصار ذلك مثلاً لكل من غولب فغلب. والسبق بسكون الباء: المصدر. والسبق بفتح الباء: الخطر بعينه. قال رؤبة، لوحها من بعد بدن وسنق ... تضميرك السابق يطوى للسبق. ينظر: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، أبو محمد عبد الله بن

الفحول، وينادي هل من مبارز، كيف وقد تأيّد قول منشئها بأقوال شيوخ مشايخ الإسلام، امتع الله تعالى بوجودهم الأنام، في مسألة سئل عنها منشؤها فأجاب بالصواب، ونقل ما صح فيها عن الأصحاب، ويأتي شرح ذلك وبيانه، وإيضاحه وتبينه، و كان ذلك بحضرة السادة الموالى شيوخ مشايخ الإسلام، ملوك علماء الأعلام، من ذوي المذاهب الأربع، الأئمة السادة، الهداة القادة، أيّد الله بهم الدين، وامتع بوجودهم الإسلام والمسلمين، وذلك يوم الأربعاء مُستهل جماد الأولى عام تسعة وثمانين وثمانمائة بالجامع المعمور بذكر الله تعالى بقلعة الجبل^(١) نصر الله مولانا ملكها سلطان الإسلام والمسلمين، محي العدل في العالم، مُسيّد سند سيّد المرسلين قيّم مولانا أمير المؤمنين^(٢)، نصراً عزيزاً، وفتح له فتحاً مبيّناً، وكتب أعداءه وحفظ أرواده، وأدام اقتداره، وجعل التقوى شعاره، ودثاره^(٣)، وهي: حاكم مستحق في وقف هل يجوز له أن يحكم في ذلك الوقف^(٤) وهل ينفذ [٢٥٤ / و] حكمه إذا حكم، فأجاب الفقيه هذه المسألة مسطوره

محمد بن السيّد البَطْلَيْوسِي (المتوفى: ٥٢١ هـ) المحقق: الأستاذ مصطفى السقا - الدكتور حامد عبد المجيد، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، ١٩٩٦ م، ١ / ١٣٤.

(١) قلعة الجبل: هي القلعة التي بناها قراقوش: بهاء الدين أبو سعيد لصالح الدين الأيوبي، والتي اتخذت مقراً للحكم وهي الآن تقع بموقعها الكائن بالقاهرة بمنطقة القلعة عند سفح جبل القطم. مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (المتوفى: ٧٤٩ هـ) المجمع الثقافي، أبو ظبي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ، ٣ / ٤٧٨.

(٢) بايزيد خان ابن السلطان محمد مولده سنة ست وخمسون وثمانمائة، وجلس على تخت السلطنة ثامن عشر ربيع الأول سنة ست وثمانين وثمانمائة وعمره إذ ذاك ثلاثون سنة، وهو من أعيان السلاطين العظماء، إفتتح الفتوحات كقلعة ملوان وقلعة كوكلك وقلعة آق كرمان في سنة ثمان وثمانين وثمانمائة وقلعة متون وغير ذلك من القلاع والحصون. نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، محمود مقديش، تحقيق: علي الزواري، محمد محفوظ، دار الغرب الاسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨ م، ٢ / ٣٢.

(٣) خِلَافُ الشُّعَارِ وَهُوَ كُلُّ مَا أَلْفَيْتُهُ عَلَيْكَ مِنْ كِسَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ وَالْجَمْعُ دُثْرٌ. المغرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المُطَرِّزِي (المتوفى: ٦١٠ هـ) دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، ١ / ١٦١.

(٤) الوقف لغة: مصدر قولك: وقفت الدابة، ووقفت الكلمة، وقفًا. وهذا متعد، وإذا كان لازماً قلت: وقفت وقوفاً، وإذا وقفت الرجل على كلمة، قلت: وقفته توقيفاً. ووقف الأرض، ووقف الدابة على المساكن وقفًا: حبسها. والأصل: وقف، فأما قولهم أوقف في جميع ما تقدم من الدواب والأرضين وغيرهما فهي لغة رديئة. اصلاً: عرفه الحنفية بأنه: حبس العين على ملك الوقف والتصدق بالمنفعة وعرفه المالكية هو إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازماً بقاءه في ملك معطيه، ولو تقديرًا، عرفه الشافعية بقولهم: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته، على مصرف مباح، وعرفه الحنابلة، تحبب مال مطلق التصرف ماله المنتفع به، مع بقاء عينه، بقطع تصرفه وغيره

ذكرها الأصحاب^(١) رحمهم الله تعالى. فقال السائل وهو من فضلاء الحنفية أمتع الله ببقائه بماذا. فقال الفقيه بالصحة والجواز. فعارض في ذلك شخص حنفي المذهب ولم يسلم وأنكر صحة الجواز مطلقاً وكثر اللغط في ذلك وانفصل المجلس وهو حصر على الإنكار.

فأقول وبالله تعالى سبحانه التوفيق، سائلاً منه الهداية والإرشاد إلى سواء الطريق. في هذه المسألة تفصيل محرر، واضح مقرر، ذكر أصحابنا رحمهم الله تعالى التفصيل ببيان صحيح، وأوضحه ببرهان ساطع صريح، بلفظ مختصر جامع، مفيد مُقنع نافع، وفرّقوا بين الوقف للأجنبي والأهلي^(٢)، بفرق فاصل واضح جلي، بعبارات لطيفة فائقة دقّت مبانيها، وإشارات ظريفة رائعة رُقّت معانيها

فإن كان الوقف أهلياً كالوقف على الأهل والذرية والقاضي منهم فالجواز ممنوع والحكم غير نافذ وتعليل هذا ظاهر؛ لأنّه متهم في الحكم؛ لأن الحكم يكون بنفسه؛ لأن صفة استحقاقه لذلك صفة لازمة له لا تنفك عنه إلى الممات. قلت: وإن أسقط أيضاً هذا القاضي المستحق في الوقف الأهلي حقه من استحقاقه فيه بإقراره للغير بأنّه أي: الغير وهو زيد مثلاً يستحق ما يستحقه من غلة هذا الوقف استحقاقاً صحيحاً شرعياً من وجه حق صحيح لازم شرعي دونه ودون سائر الناس أجمعين عرفه له ولزمه الإقرار له به مدة معلومة عينها كما أوضحه الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو الخصاف رحمه الله تعالى^(٣) في كتابه، فإن المقر له^(٤) يستحق ما أقر له به من

في رقبته، يصرف ريعه إلى جهة بر تقرباً إلى الله تعالى، الصحاح في اللغة، ٢ / ٢٩١؛ تبين الحقائق، ٣ / ٣٢٥؛ شرح حدود ابن عرفة، ص ٤١١؛ أسنى المطالب، ٢ / ٤٥٧؛ الإنصاف، ٧ / ٣. لسان العرب (٩ / ٣٥٩).

(١) يشير مصطلح «الأصحاب» إلى أكابر علماء المذهب الحنفي، بينما يخصّون لفظ «الصاحبين» بشكل خاص ل أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني، تلميذي الإمام أبي حنيفة. ويستخدمون مصطلحات أخرى لتمييز الشخصيات داخل المذهب، مثل «الأئمة الثلاثة» للإشارة إلى (أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد).

(٢) الوقف الأهلي: هو ما جعل استحقاق الرّيع فيه لأشخاص معينين بالذات أو الوصف، سواء أكانوا ذرية (الوقف الذري) أم أقارب أم غيرهم ثم يؤول لجهة خيرية بانقراضهم. أحكام الوقف والوصية والفرق بينهما، صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدّان، دار بلنسية، المصدر: الشاملة الذهبية، ١ / ٩.

(٣) أحمد بن عمر بن مهير الشيباني، أبو بكر المعروف بالخصاف: فرضي حاسب فقيه. كان مقدماً عند الخليفة المهدي بالله، فلما قتل المهدي نهب فذهب بعض كتبه. وكان ورعاً يأكل من كسب يده. توفي ببغداد سنة (٢٦١هـ). له تصانيف منها (أحكام الأوقاف). ينظر: تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيعوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ) المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار

القلم - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، ١ / ٩١

(٤) المقر له بالنسب على الغير: بيانه أن رجلاً أقرّ أن هذا الشخص أخي فهو إقرار على الغير وهو أبوه بأن الشخص ابنه.

الاستحقاق في غلة الوقف المذكور ما دام المقرّ حيّاً، فإذا مات المقرّ انتقل ذلك إلى من شرط له الواقف؛ لأن الاستحقاق في الأوقاف ينتقل بموت المستحق إلى من شرط له الواقف عن الواقف على الصحيح لا عن المستحق المتوفّى^(١).

فإذا أقرّ هذا القاضي باستحقاقه من غلة هذا الوقف للغير فالصفة المانعة للحكم وجوازه ونفاذه باقية لازمة له وهذا ظاهر. ويؤيد ذلك ما قاله الخصاف رحمه الله تعالى: ما دام المقرّ حيّاً، فإذا مات انتقل إلى من شرط له الواقف لكون الصفة لازمة له ما انفكت عنه كأن المقر له قائم وكالة عن المقر في قبض [٢٥٥ / ظ] عندنا. أمّا إذا صرح بالسّامع تُرد الشهادة إلا في الوقف فقط قال بشهادته، وإن صرح فيها بالتسامع وأمّا إذا شهد الشاهد بالتسامع في الوقف ولم يصرّح به بأن كان سنّ الشاهد عشرين سنةً والوقف مائة سنة فعلم من هذا أنه يشهد بالتسامع فلا فرق بين السكوت والإفصاح. وأمّا إذا شهد بالشرط فقط لا تقبل لكن إذا قضى القاضي بشهادته ينفذ على الخلاف وقد نظمت ما ذكره صاحب التتارخانية^(٢) رحمه الله في أبيات:

فائدة من التتارخانية	أتت من الوقف فذي سنية
بالوقف خص علماء عينا	ببلدة يعرفها وبيتنا
عليهم ومنهم قاضي البلد	وسلم الوقف لمن به جاز الرشد
ثم ادّعى عليه عند القاضي	فساد ما بالوقف عنه ماضي
بسبب الشيوع فاسمع ما انبرم	بصحة الوقف فذا القاضي حكم
مستمسكاً بقول من إجازة	هل ذا صحيح نافذ م، وجبه
ممن عليه الوقف هذا الحاكم	فما الجواب أوضحوا وفهموا
فالحكم ماض نافذ ومُلزم	نادرّة عظيمة تغتنم

التعريفات الفقهية، محمد عليم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ١ / ٢١٤.

(١) أحكام الوقف، هلال بن يحيى بن مسلم الرأي البصري، الطبعة الأولى، حيدر اباد، الهند، ١٣٥٥ هـ، ١ / ٧٧؛ تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، عثمان بن علي بن محجن البارع، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ، ٥ / ١٨.

(٢) الفتاوى التتارخانية: عالم بن العلاء الاندريتي الدهوي الهندي، ت ٨٦٧ هـ، في مجلدات جمع فيه مسائل المحيط البرهاني، والذخيرة، والخانية، والظهيرة، لخصه الامام إبراهيم بن محمد الحلبي (ت ٩٥٦ هـ) لخصه في مجلد وانتخب منه ما هو غريب أو كثير الوقوع وسماها بالفتاوى. ينظر: كشف الظنون، حاجي خلية: ١ / ٢٦٨.

الا أجاب بسهمه عين المعاني قد أصاب
مرغب ذا واضح البرهان
ذا ظاهر يا ذا الحجى والنقل
فالشرط ضمناً ثابت ذا الضبط
قول المعارض فواهي^(٢) يحسم
رجوعنا للحقذ عَيْن الرشد
إجابة من طلب البرهانا

ونقل عن ساداتنا وأكارم [٢٤٦ / و]
لاتهما مني الجواب بها جم
ما أنا صلنا أبدت وانفك راغم
جوابك ماذا ذا المعارض غارم
وتدبير عيش والحبیب یخاصم
لقولك مضووز^(٣) ولحق صادم
ووافقي كل وأنت تفاجم
فاستفق يا من غدا هونادم
على الله مولى للخلائق راحم
ويرضى خصما منعماً وهو عالم

ذا الاوزجندی شمس الأئمة^(١)
في الوقف فالفتوى بقول الثاني
فالحكم في ذا البقاء الأصل
صيانة للوقف لا للشرط
هذا الصواب والصحيح المفهم
إن الصواب معه فليُبدى
إن لم يكن فليعترف بالحق
قلت منبهاً أيقظنا الله من رقدة الغفلات
تعارض قولاً بالصواب مؤيد
تقابل بالواهي وبالسوء معجباً
فان قلت للقول الموهى فهناك
مقالاً صحيحاً عن شيوخ هدايتنا
صحابة لب وايتلاف خواطر
وقلت وأبي صادق في مقالتي
وليس بدعوى ذا الذي قد ذكرته
رجوع الفتى للحق غاية بغية إلا
وأما عن الثاني فصبر جزاؤه
بغير حساب ذا يوفي تفضلاً

(١) محمود بن عبد العزيز شمس الأئمة الاوزجندی جد قاضيخان تفته علي السرخسي. ينظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، عني بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر - لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤ هـ، ١ / ٢٠٩.

(٢) الواهي: هو الذي يذنب فيصير بمنزلة السقاء الواهي الذي لا يمسك الماشية الزال الخاطئ به الغريين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعته: أ. د. فتحي حجازي، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ٦ / ٢٠٤١.

(٣) لم اهتم الى معرفتها.

رجع إلى ما نحن فيه قلت: هذا في الحكم أما في شهادته المستحق في الوقف الأجنبي ومن في معناه كناظر، وإمام، ومدرس، وخطيب، ومؤذن، ومؤدب، وفقهه، ومقري، وعامل، ومن في معنهم إذا شهد بأصل الوقف والشروط معاً فشهادته مقبولة بطريقة ويحكم بها ويؤيد ذلك ما ذكر في التارخانية أيضاً ولفظه رحمه الله تعالى: إذا أوقف الرجل كُراسه على مسجد لقراءة القرآن أو على مسجد قوم ويحصوه حتى جاز الوقف فشهد أهل ذلك المسجد على وقف الكراسه، وهذه المسألة نظير مسألة شهادته أهل مدرسة أو شهادة أهل محل على وقف تلك المحلة، فالمشايخ^(١) رحمهم الله تعالى فصلوا الجواب فيه، وقالوا: في شهادة أهل المدرسة إن كانوا يأخذون الوظيفة من ذلك الواقف لا تقبل شهادتهم، وإن كانوا لا يأخذون تقبل كذلك قالوا في أهل المحلة من شهد وهو ممن يأخذ من ذلك الوقف لا تقبل

وكذلك الشهادة على وقف مكتب وشهود صبي على هذا، وقيل في هذه المسألة تقبل شهادة على كل حال في الظهيرية^(٢) هو الصحيح^(٣).

قلت: نظراً إلى بقاء أصل الوقف كما تقدم وصيانتها عن تملكه وخروجه عن الوقفية، وهو ظاهر وإن ثبت الشرط المذكور الذي استحق به أو غيره أو ولده الذي في المكتب ضمناً؛ لأن هذا الصفة أي: صفة استحقاقه لذلك صفة عارضة [٢٥٧ / ظ].

ويحكم لنفسه على جابي^(٤) الأوقاف والجارية تحت نظره بالصفة المذكورة، أي: الصفة المعارضة الزائلة عنه، ويؤمر بسجنه مدة على ما عنده من أموال الأوقاف المذكورة، مع إدعاء

(١) المشايخ: المراد بها في قولهم: هذا قول المشايخ: من لم يدرك الإمام. عمدة الرعاية بتحشية شرح الوقاية، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (المتوفى: ١٣٠٤ هـ) المحقق: الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، الطبعة: الأولى، ١ / ٧١.

(٢) الفتاوى الظهيرية لظهير الدين، أبي بكر: محمد بن أحمد القاضي، المحتسب ببخارا، البخاري، الحنفي. المتوفى: سنة ٦١٩، تسع عشرة وستمئة، أولها: (الحمد لله المتفرد بالعلاء، المتوحد بالبقاء... الخ)، ذكر فيها: أنه جمع كتاباً من الوقائع والنوازل، مما يشتد الافتقار إليه، وفوائد غير هذه. ينظر: كشف الظنون، حاجي خليفة: ٢ / ١٢٢٦.

(٣) الفتاوى الظهيرية، ظهير الدين؛ محمد بن أحمد بن عمر البخاري، أبو بكر، ظهير الدين (ت ٦١٩ هـ). دراسة: سليمان بن عبد الله بن حمود أبا الخيل، دار العاصمة | الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ١، ٢٠١٤ م / ١ / ٢٦١.

(٤) الجابي هو الشخص الذي يقوم بجمع الضرائب أو ما يُعرف بـ «الخارج» والرسوم الأخرى. في اللغة العربية، يُستخدم هذا المصطلح لوصف الشخص القائم بجمع الخارج ونحوه، وجمعه هو «جُباة». أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨ هـ) المحقق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، الطبعة: ٢٠٠٤ م - ١٤٢٤ هـ، ١ / ٦٦.

خصمه دفع ذلك اليه، وإنكاره هو لذلك، وإصراره على الإنكار فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

فلا ينبغي لمن عنده علم من الكتاب أن يخالف ما صرح به مشايخ مذهبه رحمهم الله تعالى. قال الشاعر:

لَا تَنهَ عَن خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلُهُ عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ^(١)

وإنما أوردت كلام الشاعر هنا لشائبة فيه. وهي مناقضة قوله بفعله، وبين الحكمين فرق. أوضح وأجلى من الفرق. فالأول لبقاء الأصل وصيانته وهذه إطاعة وعبادة وإحياء حق الله تعالى، والثاني حكم لنفسه لا يظهر شيء غير ذلك وفيه ما فيه فلا قوة إلا بالله.

وفي الكتاب المجيد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ما هو أفصح وأصرح وأبلغ وأوضح من ذلك وهو قوله تعالى: ﴿تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢).

وأي: وعظماً أعظم من هذا، وقول المشايخ رحمهم الله تعالى هو الصحيح، وقول المخالف المعارض هو الواهي والأدب مطلوب خصوصاً في الأبحاث في المسائل العلمية بحضرة شيوخ مشايخ الإسلام عاملهم الله وأيانا والمسلمين بألطافه الخفية وحفظنا من الخطأ والخلل^(٣)، والهفوة برسوله محمد خير البرية، وقد أظهرت البرهان كما طلب مني وأتي به فليحذر المخالف المعارض وليتنبه، والفوائد مرغوبة والحشمة مطلوبة ولولا قيد أزمة الأدب لأطلت النفس في الجواب لكن أقول عوجب ما قال شيخني الوالد المرحوم والسعيد المغفور الشهيد رحمه الله تعالى وأفاض على رياض روحه النفيسة ووائد غفرانه وعفوه ورضوانه ووالا وهو قوله من أبيات:

(١) ديوان أبي الأسود الدؤلي، صنفه: أبو سعيد الحسن السكري (المتوفى: ٢٩٠ هـ)، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، دار ومكتبة الهلال - بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٩٩٨ م - ١٤١٨ هـ، ١ / ٤٠٤.

(٢) سورة البقرة الآية ٤٤.

(٣) (خلل) الخاء والطاء واللام أصل واحد يدل على استرخاء واضطراب، قياس مطرد. فالخلل: استرخاء الأذن. يقال: أذن خللاً، وثلة خلل، وهي الغنم المسترخية الأذان. قال: وأعجبته صفو من الثلة الخلل. معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة: ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢ م، ٢ / ١٥٩.

إِنْ تَحْتَشِمُ تُحْتَشَمُ أَنْ رَحْتَ حَرْفَشِدٌ^(١) قُلْ لِي أَجَلٌ لَكَ مِنْهَا أَلْفٌ قَنْطَارٍ
لَكِنْ هَذَا لَيْسَ بِطَائِلٍ وَالرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ أَوْلَى مِنَ التَّمَادِي عَلَى الْبَاطِلِ [٢٤٩ / و] فَبِاللَّهِ
ذُو اللَّطْفِ الْخَفِيِّ، وَالْوَعْدِ الْوَفِيِّ، فِي جَمِيعِ أُمُورِي اسْتَعِينْ وَأَكْتَفِي، وَأَسْأَلُ اللَّهَ ذَا الْفَضْلِ
الْعَظِيمِ، أَنْ يَرْزُقَنِي وَإِيَّاهُ وَالْمُسْلِمِينَ بَعَيْنِ الْعَنَاءِ، لِسُلُوكِ مَنَاجِجِ الْهُدَايَةِ إِلَى الدِّينِ الْقَوِيمِ،
وَالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، إِنَّهُ بَرٌّ رَحِيمٌ، جَوَادٌ كَرِيمٌ، وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ، وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ وَهُوَ حَسْبُنَا
وَنَعْمَ الْوَكِيلُ.

(١) كلمة غير مفهومة في المخطوط.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ١ - أحكام الوقف والوصية والفرق بينهما، صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدلان، دار بلنسية، المصدر: الشاملة الذهبية، ١ / ٩.
- ٢ - أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي.
- ٣ - الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
- ٤ - الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (المتوفى: ٥٢١هـ) المحقق: الأستاذ مصطفى السقا - الدكتور حامد عبد المجيد، مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، ١٩٩٦ م.
- ٥ - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٦ - أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ) المحقق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، الطبعة: ٢٠٠٤ م - ١٤٢٤هـ.
- ٧ - تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطْلُوبغا السوداني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيوخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ) المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٨ - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، عثمان بن علي بن محجن البارع، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣هـ.

- ٩ - التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٠ - الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت، ٢٥٦هـ) تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر دار طوق النجاة، ط ١ (الطبعة، ١٤٢٢هـ).
- ١١ - الجامع للأعلام والمؤلفات: د. صلاح محمد أبو الحاج، الناشر: مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، الطبعة: الأولى.
- ١٢ - ديوان أبي الأسود الدؤلي، صنعه: أبو سعيد الحسن السكري (المتوفى: ٢٩٠هـ)، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، دار ومكتبة الهلال - بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٩٩٨م - ١٤١٨هـ.
- ١٣ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ) حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٤ - شرح حدود ابن عرفة، محمد بن قاسم الأنصاري، أبو عبد الله، الرصاع التونسي المالكي (المتوفى: ٨٩٤هـ) المكتبة العلمية، الطبعة: الأولى، ١٣٥٠هـ.
- ١٥ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ١٦ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
- ١٧ - عمدة الرعاية بتحشية شرح الوقاية، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (المتوفى: ١٣٠٤هـ) المحقق: الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، مركز العلماء العالمي للدراسات وتقنية المعلومات، الطبعة: الأولى.
- ١٨ - الغريبين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعته: أ. د. فتحي حجازي، مكتبة نزار مصطفى

- الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ١٩ - الفتاوى الظهيرية، ظهير الدين؛ محمد بن أحمد بن عمر البخاري، أبو بكر، ظهير الدين (ت ٦١٩ هـ). دراسة: سليمان بن عبد الله بن حمود ابا الخيل، دار العاصمة | الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ١، ٢٠١٤ م.
- ٢٠ - الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، عني بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر - لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى، ١٣٢٤ هـ.
- ٢١ - كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠ هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- ٢٢ - لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١ هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- ٢٣ - المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى [ت: ٤٥٨ هـ]، المحقق: عبد الحميد هندائي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٢٤ - مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (المتوفى: ٧٤٩ هـ) المجمع الثقافي، أبو ظبي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.
- ٢٥ - معجم التاريخ «التراث الإسلامي في مكتبات العالم (المخطوطات والمطبوعات)» إعداد: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .
- ٢٦ - معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة: ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢ م .
- ٢٧ - معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥ هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ .
- ٢٨ - المغرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطَرَزِيّ (المتوفى: ٦١٠ هـ) دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٢٩ - نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، محمود مقديش، تحقيق: علي الزواري،
محمد محفوظ، دار الغرب الاسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨ م.